تحرك عاجل

احتجاز أحد القضاة السابقين بمعزل عن العالم الخارجي

لا يزال قاض سعودي سابق قيد الاحتجاز بمعزل عن العالم الخارجي، ويواجه خطر التعرض للتعذيب وغيره من ضروب سوء المعاملة. واعتُقل القاضي السابق في 12 ديسمبر/ كانون الأول الماضي، وذلك في أعقاب قيامه بإلقاء محاضرة حول مشروعية المظاهرات في ظل أحكام الشريعة. وتعتبره منظمة العفو الدولية في عداد سجناء الرأي.

اعتُقل القاضي السابق **الدكتور سليمان الرشودي** (76 عاماً) بتاريخ 12 ديسمبر الماضي. ولم تتضح التفاصيل الدقيقة التي أحاطت بظروف اعتقاله، بيد أنه كان يستقل حينها سيارته متوجهاً من الرياض إلى القصيم بهدف زيارة أحد الدُعاة البارزين جرى إطلاق سراحه مؤخراً. وبحسب ما أفاد به أفراد عائلة الدكتور سليمان الرشودي، فلقد اتصلت قوات الأمن بابنه، وأخبرته بضرورة قدومه لأخذ حاجيات والده. وجاء اعتقال الدكتور الرشودي بعد مضي يومين من إلقائه محاضرة خلال إحدى المناسبات الاجتماعية غير الرسمية، تحدث خلالها عن مشروعية تنظيم المظاهرات وفق أحكام الشريعة. ولقد جرى حجب مقطع فيديو للمحاضرة الذي ألقاه الدكتور الرشودي على موقعي يوتيوب وتويتر في 11 ديسمبر الماضي.

ويُحتجز الدكتور سليمان الرشودي الآن بمعزل عن العالم الخارجي عقب إيداعه الحبس الانفرادي في سجن حائر بالرياض، ويواجه بالتالي خطر التعرض للتعذيب وغيره من ضروب سوء المعاملة. ولم يعلم أفراد عائلته باحتجازه في ذلك السجن إلا في أواخر ديسمبر الماضي، وذلك حينما أخبرهم بعض المحتجزين ممن كانوا معه أنهم قد تعرفوا على الدكتور الرشودي من صوته أثناء رفعه الآذان وهو في زنزانته.

وفي 8 يناير/ كانون الثاني الجاري، قال أفراد عائلة الرشودي لمنظمة العفو الدولية أن هيئة حقوق الإنسان التابعة للحكومة السعودية قد أخبرتهم إنها قد قامت بزيارة والدهم، وأنه بحالة جيدة، وأوضحت لهم في الوقت نفسه أنه لن يكون بإمكان أفراد عائلته زيارته نظراً "لأن القوانين المرعية تبيح حرمانه من اللقاء بعائلته مدة ستة أشهر قابلة للتمديد إلى سنة واحدة"، ومضيفة، أي الهيئة، أنه يتعين على أفراد عائلته أن يتحلوا بالصبر. وقالت زوجة الدكتور الرشودي أنها قصدت مكتب التحقيق والإدعاء العام للمطالبة بلقاء زوجها، وتوكيل محام نيابة عنه، بيد أن السلطات أخبرتها أن زوجها "قد ارتكب المحظور كونه ممنوع من إعطاء الدروس والمحاضرات"، وعليه فقد حُرم من اللقاء بأفراد عائلته. وبذلك، فيظهر أن السلطات تشير إلى أن سبب احتجازها للدكتور سليمان الرشودي قد جاء لا لشيء سوى لممارسته السلمية لحقه في حرية التعبير عن الرأي؛ وعليه، فإن منظمة العفو الدولية تعتبر الدكتور الرشودي في عداد سجناء الرأي.

يُرجى كتابة مناشداتكم فوراً بالعربية، أو الإنكليزية، أو بلغتكم الخاصة، على أن تتضمن ما يلي:

- دعوة السلطات إلى الإفراج عن الدكتور سليمان الرشودي فوراً ودون شروط بوصفه أحد سجناء الرأي، والذي احتُجز لا لشيء سوى لممارسته السلمية لحقه في حرية التعبير عن الرأي؛
- ومطالبة السلطات بأن تحرص على حماية الدكتور الرشودي من التعرض للتعذيب وغيره من ضروب سوء المعاملة، والسماح له فوراً الاتصال بعائلته ومحاميه، وتزويده بالرعاية الطبية التي يحتاج.

الرجاء إرسال مناشداتكم قبل 21 فبراير/ شباط 2013 إلى:

خادم الحرمين الشريفين، ورئيس مجلس الوزراء
جلالة الملك عبد الله بن عبد العزيز آل سعود
مكتب جلالة الملك
الديوان الملكي، الرياض
المملكة العربية السعودية

وزير الداخلية
صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن نايف بن عبد العزيز آل سعود
وزارة الداخلية،ص. ب. 2933، طريق المطار
الرياض 11134، المملكة العربية السعودية

ونسخ إلى:
وزير العدل
معالي الشيخ الدكتور محمد بن عبد الكريم العيسى
وزارة العدل
شارع الجامعة
الرياض 11161
المملكة العربية السعودية

AMNESTY INTERNATIONAL

رقم الفاكس: (عبر فاكس وزارة الداخلية)
+966 1 403 3125 (الرجاء تكرار المحاولة)
المخاطبة: صاحب الجلالة، خادم الحرمين الشريفين

فاكس رقم: +966 1 403 3125 (الرجاء تكرار المحاولة)
المخاطبة: صاحب السمو الملكي

فاكس: +966 1 402 0311 /+966 1 401 1741
المخاطبة: معالي الوزير

كما يرجى إرسال نسخ من المناشدات إلى الممثلين الدبلوماسيين السعوديين المعتمدين في بلدكم. ويرجى إدخال العناوين الدبلوماسية المحلية أدناه:

الاسم العنوان 1 العنوان 2 العنوان 3 رقم الفاكس عنوان البريد الإلكتروني المخاطبة.

أما إذا كنتم سترسلونها بعد التاريخ المذكور آنفاً، فيرجى التنسيق مع مكتب فرعكم قبل إرسالها. وهذا هو التحديث الأول الذي يجري على التحرك العاجل رقم 07/27. ولمزيد من المعلومات، يُرجى زيارة الرابط الإلكتروني التالي: **http://www.amnesty.org/en/library/info/MDE23/007/2007/en**.

تحرك عاجل

أحتجاز أحد القضاة السابقين بمعزل عن العالم الخارجي

معلومات إضافية

احتُجز الدكتور سليمان الرشودي رفقة ثمانية آخرين في فبراير/ شباط من عام 2007 بجدة والمدينة المنورة، وذلك في أعقاب قيامهم بنشر عريضة تدعو إلى الإصلاح السياسي، علاوة على مناقشتهم لمقترح إنشاء منظمة حقوقية مستقلة في السعودية. وجرى في وقت لاحق اعتقال سبعة آخرين على صعيد يرتبط بقضية واحد من المعتقلين التسعة الآخرين. ولقد احتُجزوا لسنوات دون توجيه التهم إليهم، أو محاكمتهم. وفي أغسطس/ آب 2010، جرى توجيه التهم رسمياً إليهم جميعاً. ولقد أُخلي سبيل الدكتور سليمان الرشودي بالكفالة في 23 يونيو/ حزيران من عام 2011 بضمان شخصين.

وفي 22 نوفمبر/ تشرين الثاني من عام 2011، حكمت المحكمة الجنائية الخاصة على الدكتور الرشودي بالسجن 15 سنة، ومنعته من السفر لمدة مماثلة. ويُذكر أن المحكمة التي أصدرت الحكم بحق الدكتور الرشودي هي محكمة استُحدثت بغرض التعامل مع الجرائم المرتبطة بالإرهاب. كما وصدرت أحكام بالسجن تتراوح ما بين خمس سنوات، وثلاثين سنة بحق الرجال الخمسة عشر الآخرين. ولقد أُدين جميعهم بتهمة نقض بيعة الملك. وأُدين الدكتور الرشودي بتهمة "المشاركة في تشكيل منظمة تحمل اسم (توسع) تهدف إلى نشر الفوضى تحت غطاء إسداء النصح والمشورة والإصلاح". (وتوسع) هو اسم المنظمة الحقوقية التي كان يخطط بعض أولئك الرجال لتأسيسها. وفي يناير 2012، تقدموا بطلبات استئناف ضد الأحكام الصادرة بحقهم. وظل الدكتور الرشودي حينها حراً طليقاً بانتظار البت في الاستئناف الذي تقدم به. ويظهر أن السلطات السعودية تنظر إلى توقفه عن إعطاء الدروس والمحاضرات كشرط لاستمراره حراً طليقاً، بيد أن أفراد عائلته يصرون على عدم علمهم بتفاصيل مثل هذا الشرط من قبل السلطات. وتعتقد منظمة العفو الدولية أنه قد حُكم على الدكتور الرشودي بالسجن لا لشيء سوى لممارسته السلمية لحقه في حرية التعبير عن الرأي والتجمع، وأنه ينبغي عدم ربط بقاءه حراً طليقاً بأية شروط.

ولا يتم التهاون عموماً مع مسألة توجيه الانتقادات للدولة في السعودية. إذ يتعرض منتقدو سياسات الحكومة السعودية أو ممارساتها للاحتجاز بمعزل عن العالم الخارجي دون تهمة، ويُودعون أحياناً في الحبس الانفرادي، ويُحرمون من حقهم في الاتصال بمحامين، أو اللجوء إلى المحاكم للطعن في مشروعية احتجازهم وقانونيته. وغالباً ما يتم اللجوء إلى التعذيب وغيره من ضروب سوء المعاملة لانتزاع "الاعترافات المزعومة" من المحتجزين، ومعاقبتهم على رفضهم "التوبة"، أو إكراههم على التعهد بعدم انتقاد الحكومة. وغالباً ما تستمر فترات احتجاز الأشخاص بمعزل عن العالم الخارجي إلى أن تتمكن السلطات من انتزاع "الاعترافات" من المحتجزين، وهو ما قد يستغرق أشهراً في بعض الأحيان، وحتى سنوات كما حصل في حالات قليلة.

وفي حال توجيه الاتهام إلى أحدهم، فغالباً ما تكون التهمة مبهمة وترتبط بجرائم تتعلق بالأمن من قبيل "الخروج على ولي الأمر". وتبتعد الإجراءات القانونية المعتمدة في السعودية كثيراً عن تلبية المعايير الدولية في مجال ضمان المحاكمات العادلة. إذ نادراً ما يُسمح للمتهمين بالحصول على تمثيل قانوني عبر أحد المحامين، ولا يتم إعلامهم، أو إعلام عائلاتهم، في العديد من الحالات عن سير الإجراءات القانونية المتخذة بحقهم. كما وغلاباً ما تُعقد جلسات المحكمة خلف أبواب مغلقة.

ولمزيد من المعومات حول الانتهاكات المتعلقة بحرية التعبير عن الرأي تحت مسمى الحفاظ على الأمن، راجع تقرير منظمة العفو الدولية الصادر بعنوان "القمع باسم الأمن في السعودية" (رقم الوثيقة: MDE/23/016/2011) في الأول من ديسمبر/ كانون الأول من عام 2011، والمتوفر عبر الرابط الإلكتروني التالي:
http://www.amnesty.org/en/library/info/MDE23/016/2011/en

الاسم: الدكتور سليمان الرشودي
الجنس: ذكر

معلومات إضافية حول التحرك العاجل رقم 07/27، رقم الوثيقة: MDE 23/004/2013، والصادرة بتاريخ 10 يناير 2013.